

الجمهورية العربية السورية
المركز الدولي للحقوق والحريات

**INTERNATIONAL CENTER FOR RIGHTS &
FREEDOMS - ICRF**



التقرير اليومي لانتهاكات حقوق الإنسان في سوريا

تاريخ الإصدار: 29 مايو 2025

الفترة المشمولة بالتوثيق [28 مايو 2025 ، 16:00 – 29 مايو 2025، 16:00]

إعداد فريق التوثيق الميداني – وحدة الرصد الحقوقي

الموقع الرسمي: www.icrights.org

[التقرير الاساسي باللغة العربية مترجم الى اللغة الانكليزية]

مقدمة التقرير

يرصد هذا التقرير اليومي أبرز انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة في سوريا، ويوثق الاعتداءات التي طالت المدنيين من قبل أطراف النزاع الرئيسية، بما يشمل:

- القوات الحكومية السورية
- المجموعات المسلحة
- الجيش التركي.
- الجيش الإسرائيلي
- التحالف الدولي
- اي جهات اخرى ذات صلة، ...

يهدف هذا التقرير إلى تسليط الضوء على طبيعة الانتهاكات، توزيعها الجغرافي، والجهات المسؤولة عنها، إضافة إلى تقديم توثيق حقوقي وتحليل أولي لأثر هذه الانتهاكات على المدنيين.

- يحتوي هذا التقرير على بيانات مرقمة وتحليلات حقوقية أولية بناءً على المعايير الدولية.
- جميع المعلومات الواردة تم توثيقها من مصادر ميدانية محايدة.
- يُمنع الاقتباس أو إعادة النشر دون الإشارة للمصدر الكامل.

رصد وتحليل أنماط الانتهاكات

الاضطهاد الطائفي والسياسي: وثّقت 9 حالات في محافظات حمص، حلب، طرطوس، السويداء، شملت اعتقالات تعسفية، تهجيرًا قسريًا، خطاب كراهية، استيلاء على ممتلكات، ومحاولات قتل. طالت هذه الانتهاكات أفرادًا على خلفيات مذهبية أو سياسية، وتم تنفيذها ضمن أطر منطوقية محددة تديرها مجموعات رديفة وأجهزة أمنية، في ظل تواطؤ مؤسساتي واضح تمثل في غياب أي مساءلة أو تدخل لوقف الانتهاكات.

- النمط: تمييز جماعي قائم على الانتماء الطائفي أو السياسي، يُستخدم فيه العنف المنظم لتفكيك البنية السكانية وفرض تغييرات ديمغرافية أو سياسية قسرية.

- الجهات المنفذة: مجموعات مسلحة رديفة، عناصر أمنية حكومية، وأحيانًا بدعم لوجستي من جهات رسمية محلية.

• الإطار القانوني المنتهك:

- المواد (2) و(26) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (عدم التمييز والمساواة أمام القانون).
- اتفاقية مناهضة التمييز العنصري.
- المادة (7) من نظام روما الأساسي (الاضطهاد كجريمة ضد الإنسانية).

الاعتقال التعسفي والجماعي والفردى: سُجلت 6 حالات في حمص، دير الزور، الرقة، دمشق، نفذتها جهات حكومية، مجموعات رديفة، وقوات سوريا الديمقراطية. ترافقت بعض الحالات مع تهديد بالإخفاء القسري، تعذيب نفسي، وتقييد حرية التعبير، وطالت فئات عمرية متنوعة بينها قاصرون.

- النمط: احتجاز أفراد أو جماعات دون أمر قضائي أو سند قانوني، بهدف الردع السياسي أو الطائفي، وغالبًا بهدف انتزاع اعترافات أو إخضاع السكان.

- الجهات المنفذة: أجهزة أمنية حكومية، الجيش السوري، الجيش التركي، مجموعات رديفة، قوات سوريا الديمقراطية.

• الإطار القانوني المنتهك:

- المادة (9) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.
- اتفاقية مناهضة التعذيب.
- المادة (7) من نظام روما الأساسي (السجن أو الحرمان الشديد من الحرية في انتهاك للقانون الأساسي).

القتل خارج القانون (الإعدام الميداني والشروع في القتل): سُجلت 5 حالات في حلب، حمص، طرطوس، الرقة، شملت إعدامات ميدانية وقتل مع سبق الإصرار، بعضها وقع أثناء الاحتجاز أو خلال عمليات مدامية، إضافة إلى حالات قتل جماعي ناتجة عن القصف الجوي.

- النمط: تصفية جسدية خارج أي إجراء قضائي، تتم بشكل مباشر أو بغطاء عمليات أمنية أو عسكرية، غالبًا في بيئات ذات طابع طائفي أو سياسي.

- الجهات المنفذة: مجموعات مسلحة رديفة، الحكومة السورية، الجيش التركي.

• الإطار القانوني المنتهك:

- المادة (6) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (الحق في الحياة).

- مبادئ الأمم المتحدة بشأن منع عمليات الإعدام خارج نطاق القضاء.
- المادة (7) من نظام روما الأساسي (القتل كجريمة ضد الإنسانية).

القصف العشوائي وقتل المدنيين: وثّقت حالتان في سد تشرين (ريف حلب الشرقي)، نتيجة قصف جوي مباشر من قبل سلاح الجو السوري والتركي، أسفر عن مقتل 23 مدنيًا، بينهم نساء وأطفال.

- **النمط:** استخدام القوة النارية والجوية في استهداف مناطق مدنية مكتظة، دون مراعاة مبدأي التمييز والتناسب، ما يشكل انتهاكًا خطيرًا لقوانين النزاع المسلح.
- **الجهات المنفذة:** سلاح الجو السوري، سلاح الجو التركي.
- **الإطار القانوني المنتهك:**

- المادة (6) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.
- البروتوكول الإضافي الأول لاتفاقيات جنيف (1977) – المواد 51 و52.
- المادة (8) من نظام روما الأساسي (جرائم الحرب: تعمّد استهداف المدنيين).

التهجير القسري والاستيلاء على الممتلكات: وثّقت 3 حالات في ريف حمص الغربي وحوش العسس، شملت إخلاءً قسريًا واستيلاءً على ممتلكات مدنيين على خلفية طائفية، من قبل مجموعات رديفة مدعومة بعناصر أمنية.

- **النمط:** إخلاء السكان الأصليين بالقوة أو التهديد أو عبر الاعتداء، يترافق مع مصادرة أو نهب الممتلكات لأغراض عقابية أو تغيير ديمغرافي.
- **الجهات المنفذة:** مجموعات مسلحة رديفة، عناصر من أجهزة أمنية.
- **الإطار القانوني المنتهك:**

- المادة (17) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (الحق في الملكية).
- اتفاقيات جنيف – المادة 49 (التهجير القسري).
- المادة (7) من نظام روما الأساسي (التهجير القسري كجريمة ضد الإنسانية).

خطاب الكراهية والتحريض العلني: رُصدت 5 حالات في السويداء، دمشق، حمص، جبلة، طرطوس، وشملت تهديدات مباشرة لحياة المدنيين وتحريضًا طائفيًا ممنهجًا، ترافق مع أعمال ميدانية.

- **النمط:** بثّ الكراهية والتحريض على العنف ضد فئات دينية أو عرقية باستخدام أدوات إعلامية أو خطاب مباشر، كتمهيد لانتهاكات لاحقة أو مرافقة لها.
- **الجهات المنفذة:** قيادات محلية، مجموعات رديفة، جهات أمنية متواطئة أو صامتة.
- **الإطار القانوني المنتهك:**

- المادة (20) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.
- المادة 4 من اتفاقية مناهضة التمييز العنصري.

التمييز على أساس النوع الاجتماعي وتجنيد الأطفال: رُصدت حالة في مدينة الرقة لتجنيد قسري لأطفال من قبل جماعات تابعة للجيش التركي، ترافقت مع تمييز منهجي ضد النساء والقاصرين.

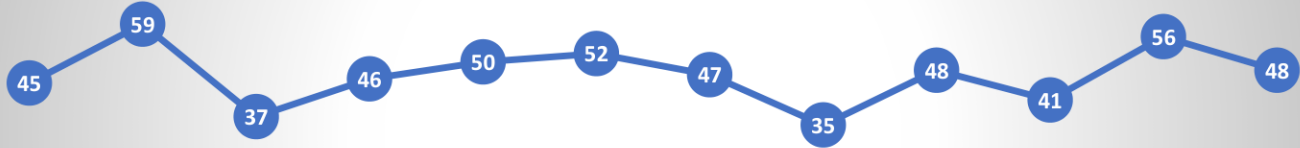
- **النمط:** تجنيد أطفال دون سن 18 عامًا لأغراض قتالية، واستخدام النوع الاجتماعي في تكتيكات السيطرة والعقاب، ضمن نزاعات مسلحة.
 - **الجهات المنفذة:** الجيش التركي (عبر مجموعات منضوية تحت إمرته أو تمويله).
 - **الإطار القانوني المنتهك:**
 - البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن إشراك الأطفال في النزاعات المسلحة.
 - اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو).
 - المادة (8) من نظام روما الأساسي (جريمة حرب: تجنيد الأطفال دون سن الخامسة عشرة).
- يوثق المركز الدولي للحقوق والحريات ، انتهاك الجيش الإسرائيلي لسيادة الجمهورية السورية واتفاقية فض الاشتباك وننوه انه لا يُعدّ "انتهاك السيادة" أو "خرق اتفاقية فض الاشتباك" نمطًا من أنماط انتهاكات حقوق الإنسان، بل هما توصيفان قانونيان ينتميان إلى القانون الدولي العام:**
- انتهاك السيادة: سلوك يخضع لميثاق الأمم المتحدة (المادة 4/2)، ويصنّف ضمن الانتهاكات السيادية بين الدول.
 - خرق اتفاقية فض الاشتباك: يُعد خرقًا لاتفاق دولي ثنائي (سوريا – إسرائيل)، ويخضع لتقييم قانوني أممي، وليس ضمن الأنماط الحقوقية.
- لذلك، المركز الدولي للحقوق والحريات يوثّق هذه الوقائع في تقاريره، لكنه لا يُدرجها كأنماط مستقلة، بل يُرفقها في سياق الانتهاكات الواقعة على المدنيين، مثل: "ترويع جماعي، اعتداء مباشر، قصف، أو انتهاك الحق في الأمان." يتم التعامل مع الأثر على السكان ك نمط حقوقي قابل للتوثيق والمساءلة، فيما يُذكر الانتهاك السيادي ضمن السياق القانوني المحيط بالواقعة.

جدول الانتهاكات

تاريخ التوثيق	المحافظة	الحي أو القرية	الجهة	نوع الانتهاك	معتقل	جريح	قتيل	مخطوف/ة	غير محدد
29.5.2025	درعا	بصرى الشام	مجموعات مسلحة / قوات رديفة	اضطهاد طائفي ممنهج - محاولة قتل عمد - انتهاك حرمة منازل مدنية - خطاب كراهية - قصور مؤسسي لأجهزة الدولة		4			
29.5.2025	حلب	حي الجميلية	مجموعات مسلحة / قوات رديفة	جرائم قتل (إعدام ميداني - جريمة قتل مع سبق الإصرار) - اضطهاد سياسي - قصور مؤسسي لأجهزة الدولة			1		
29.5.2025	حمص	حوش العسس	مجموعات مسلحة / قوات رديفة	اضطهاد طائفي - اعتقال تعسفي - اعتداء جسدي - خطاب كراهية - تهجير قسري - استيلاء على ممتلكات - خطر إخفاء قسري - قصور مؤسسي لأجهزة الدولة	17				
29.5.2025	حمص	حوش العسس	مجموعات مسلحة / قوات رديفة	اضطهاد طائفي - اعتقال تعسفي - اعتداء جسدي - خطاب كراهية - تهجير قسري - استيلاء على ممتلكات - خطر إخفاء قسري - قصور مؤسسي لأجهزة الدولة	7				
29.5.2025	حمص	قريتي فلة والشرقية	مجموعات مسلحة / قوات رديفة	جرائم قتل (محاولة قتل عمد) - اضطهاد طائفي - قصور مؤسسي لأجهزة الدولة			1		
29.5.2025	طرطوس	بيت سلامة	مجموعات مسلحة / قوات رديفة	اضطهاد طائفي - جرائم قتل (شروع في قتل) - قصور مؤسسي لأجهزة الدولة		1			
29.5.2025	اللاذقية	جبلة	الحكومة السورية	اعتداء جسدي - خطاب كراهية - انتهاك حرمة المنازل - قصور مؤسسي لأجهزة الدولة		1			
29.5.2025	دير الزور	مراط	مجموعات مسلحة / قوات رديفة	خطف - اضطهاد طائفي - انتهاك حرمة المنازل - اختفاء قسري - ضعف الدولة المركزية	1				
29.5.2025	الرقعة	السلحبية	مجموعات مسلحة / قوات رديفة	اعتقال تعسفي - انتهاك حرية الرأي - تهديد الخصوصية الرقمية - ضعف الدولة المركزية	1				
29.5.2025	دمشق	العوطة	مجموعات مسلحة / قوات رديفة	خطر وشيك على المدنيين - قصور مؤسسي لأجهزة الدولة					
29.5.2025	السويداء	السويداء	مجموعات مسلحة / قوات رديفة	خطاب كراهية - تهديد عثلي لحياة المدنيين - قصور مؤسسي لأجهزة الدولة					
29.5.2025	حمص	الغور الغربية	الحكومة السورية	اعتقال تعسفي جماعي - خطاب كراهية - خطر إخفاء قسري	126				
29.5.2025	دير الزور	محميدة	مجموعات مسلحة / قوات رديفة	اعتقال تعسفي فردي - خطر إخفاء قسري - ضعف الدولة المركزية					
29.5.2025	حمص	ريف حمص الغربي	الحكومة السورية	اضطهاد طائفي - اعتقال تعسفي - اعتداء جسدي - خطاب كراهية - تهجير قسري - استيلاء على ممتلكات - خطر إخفاء قسري	80		4	7	
29.5.2025	حمص	ريف حمص الغربي	الحكومة السورية	اعتقال تعسفي جماعي - إعدام ميداني - اختفاء قسري - خطاب كراهية - تمييز طائفي	24				
29.5.2025	القييطرة	الصدمانية	الجيش الاسرائيلي	انتهاك سيادة - ترويع - خرق اتفاقية فض الاشتباك - ضعف الدولة المركزية					
29.5.2025	درعا	حوض البرموك	الجيش الاسرائيلي	ترويع - خرق سيادة - اتفاقية فض الاشتباك - ضعف الدولة المركزية					
29.5.2025	السويداء	السويداء	الجيش الاسرائيلي	تهديد سلامة الطيران المدني - خرق أجواء سيادية - ضعف الدولة المركزية					
29.5.2025	الرقعة	سلوك	الجيش التركي	اعتقال تعسفي - جرائم قتل (إعدام ميداني)			2		
29.5.2025	الرقعة	سلوك	الجيش التركي	اعتقال تعسفي جماعي - تعذيب نفسي - إخفاء قسري - ضعف الدولة المركزية		2		22	
29.5.2025	الرقعة	مدينة الرقة	الجيش التركي	اعتقال تعسفي جماعي - تجنيد قسري للأطفال - تمييز على أساس النوع والعمر - ضعف الدولة المركزية					
29.5.2025	حلب	سد تشرين	الجيش التركي	قصف جوي يستهدف مناطق مدنية - جرائم قتل (قتل مدنيين) - ضعف الدولة المركزية			11		
29.5.2025	حلب	سد تشرين	الحكومة السورية	قصف جوي يستهدف مناطق مدنية - جرائم قتل (قتل مدنيين)			12		
الإجمالي					393	13	30	29	

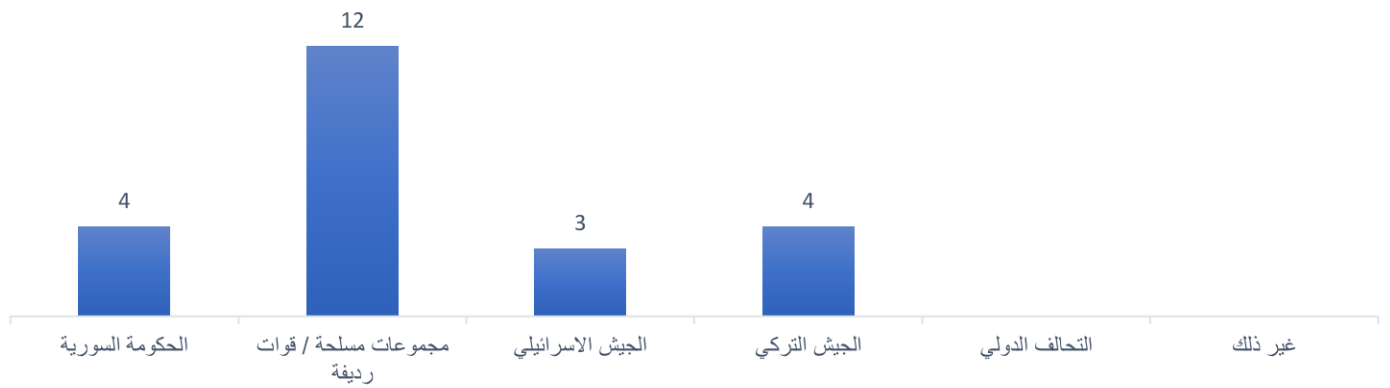
التحليل البصري للانتهاكات

متغير الانتهاكات اليومي

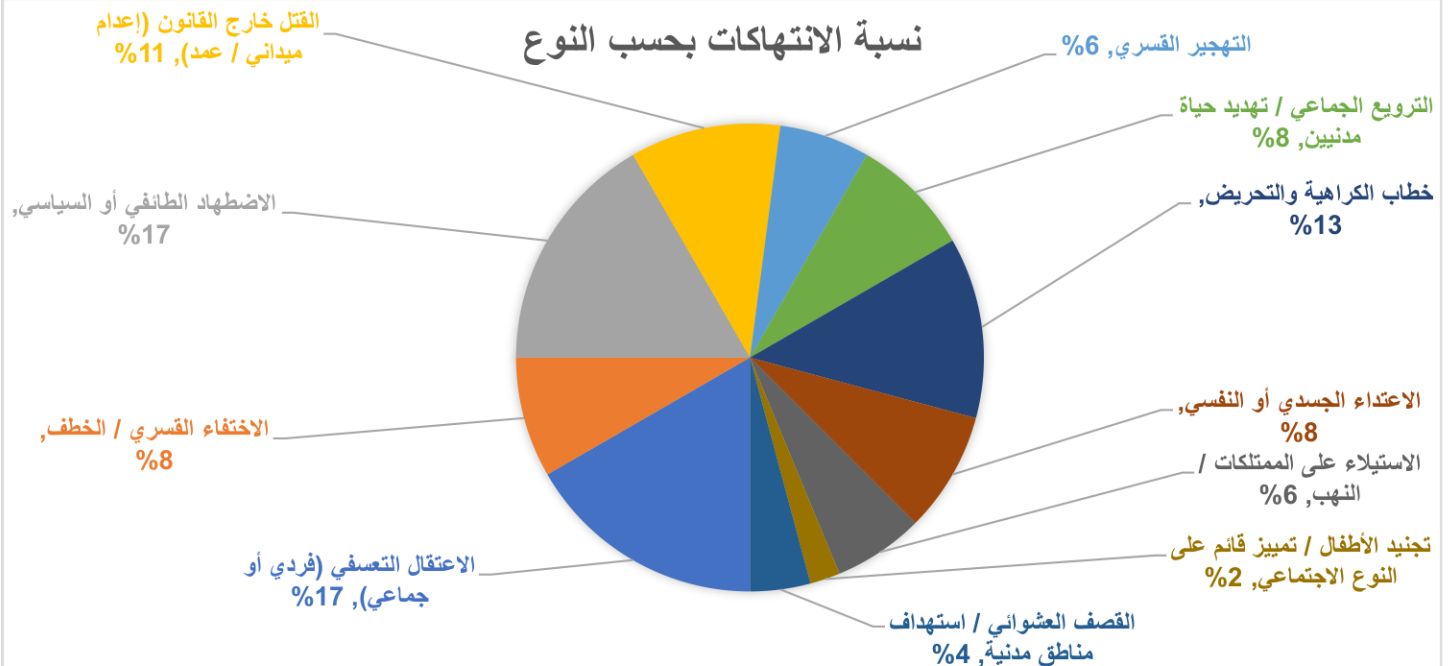


18.5.2025 19.5.2025 20.5.2025 21.5.2025 22.5.2025 23.5.2025 24.5.2025 25.5.2025 26.5.2025 27.5.2025 28.5.2025 29.5.2025

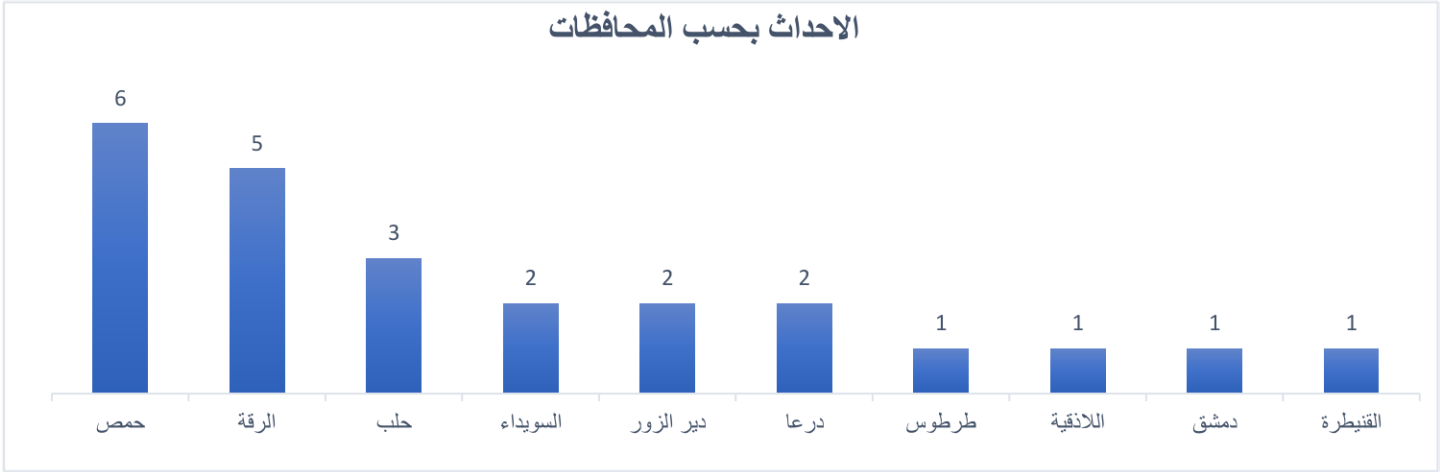
الاحداث بحسب الجهات المنتهكة



نسبة الانتهاكات بحسب النوع



جدول تكرار الانتهاكات



ملاحظات	عدد التكرارات	نوع الانتهاك
تراوحت بين حملات جماعية واعتقالات فردية؛ بعضها ترافق مع تعذيب أو خطر إخفاء.	8	الاعتقال التعسفي (فردى أو جماعى)
تضمنت تهديداً بالفدية، ووقعت في مناطق يشهد فيها الأمن ضعفاً أو تواطؤاً.	4	الاختفاء القسري / الخطف
ارتبط غالباً بخطاب كراهية واعتداءات على ممتلكات، خاصة في حمص وحلب.	8	الاضطهاد الطائفي أو السياسى
نفذته جهات متعددة، منها الحكومة السورية ومجموعات رديفة والجيش التركى.	5	القتل خارج القانون (إعدام ميداني / عمد)
رافقه استيلاء على الممتلكات، وتركز في مناطق الطوق السكانى ذات الغالبية المستهدفة.	3	التهجير القسري
سُجل في حالات خرق لسيادة الأجواء أو إطلاق نار قرب المناطق السكنية.	4	الترويع الجماعى / تهديد حياة مدنيين
ترافق مع عمليات ميدانية أو سبقها، واستُخدم كأداة تمهيدية للانتهاك.	6	خطاب الكراهية والتحريض
سُجل أثناء المداهمات أو الاحتجاز، وغالباً تزامن مع تهديدات لفظية وتحريض.	4	الاعتداء الجسدى أو النفسى
وقع في سياق طائفي ومورس بحق من تم تهجيرهم قسراً.	3	الاستيلاء على الممتلكات / النهب
سُجلت حالة واحدة في الرقة ارتبطت بالجيش التركى؛ طالبت أطفالاً ونساء.	1	تجنيد الأطفال / تمييز على أساس النوع
عبر الطيران الحربى السورى والتركى في ريف حلب الشرقى (سد تشرين).	2	القصف العشوائى / استهداف مدنيين

أولا – مجموعات مسلحة/ قوات رديفة

محافظة درعا

نوع الانتهاك: اضطهاد طائفي ممنهج – محاولة قتل عمد – انتهاك حرمة منازل مدنية – خطاب كراهية – قصور مؤسسي لأجهزة الدولة

○ التاريخ: 28 مايو / أيار 2025

○ المكان: محافظة درعا – ناحية بصرى الشام – حي مسجد ياقوت – وسط المدينة

التفصيل: وثّق المركز الدولي لحقوق والحريات، في يوم الأربعاء 28 أيار / مايو 2025، قيام مجموعة مسلحة (قوات رديفة)، باستهداف منازل المواطنين أحمد سعيد المقداد وفايز المقداد في حي مسجد ياقوت وسط مدينة بصرى الشام، مستخدمين قنابل يدوية وأسلحة رشاشة. أدى الاعتداء إلى إصابة أربعة مدنيين بينهم طفلة ووالدتها، وتسبب بحالة هلع في الحي.

التقييم الحقوقي:

• يشكل استهداف المدنيين على أساس الانتماء الطائفي جريمة اضطهاد بموجب المادة 7(1)(هـ) من نظام روما الأساسي.

• استخدام أسلحة قاتلة ضد سكان غير مسلحين يرقى إلى جريمة محاولة قتل عمد، وهي جريمة حرب بموجب المادة 8(2)(ب)(1).

• استهداف المنازل السكنية يعد خرقاً للمادة 53 من اتفاقيات جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين.

• الخطاب الطائفي العلني يندرج ضمن المحظورات التي نصت عليها المادة 2/20 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

التوثيق

• وفق الشهادات ، تأتي الحادثة في أعقاب رفض سكان المدينة السماح للمسلحين باستخدام أراضيهم كمنصة لقصف قرى درزية مجاورة (القرى، عري، زبيبي). وتبع ذلك تهديدات واتهامات طائفية لسكان الحي، بينها اتهامهم بـ"التشيع"، توافقت مع خطاب تحريضي متطرف ضدهم.

محافظة حلب

نوع الانتهاك : جرائم قتل (إعدام ميداني – جريمة قتل مع سبق الإصرار) – اضطهاد سياسي – قصور مؤسسي لأجهزة الدولة

○ التاريخ: 28 مايو / أيار 2025

○ المكان: محافظة حلب – مدينة حلب – حي الجميلية – بجانب شعبة الحزب

التفصيل : وثق المركز الدولي لحقوق والحريات، يوم الأربعاء 28 أيار / مايو 2025، مقتل المواطن محمد الزعيم على يد مسلحين ملثمين يستقلان دراجة نارية وقع الحادث بجانب شعبة حزب البعث السوري سابقا في حي الجميلية، حيث أطلق المهاجمان الرصاص أصيب على اثرها في الصدر والرأس، مما أدى إلى وفاته الفورية.

التقييم الحقوقي:

الإعدام الفوري خارج سلطة القضاء يُعد انتهاكاً واضحاً للمادة 6 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. كما أن نمط التنفيذ يثير شبهة التصفية الجسدية السياسية، ما يتطلب فتح تحقيق جنائي محايد وفق المعايير الدولية.

التوثيق:

- صورة الضحية محمد الزعيم،



- وفق الشهادات، أفادوا أن طريقة التنفيذ تشير إلى تدريب عسكري واحترافية عالية، دون أن يُعرف الدافع المباشر، بينما رجحت الشهادات وجود دوافع انتقامية ذات طابع سياسي أو أمني.

محافظة حمص

نوع الانتهاك: اضطهاد طائفي – اعتقال تعسفي – اعتداء جسدي - خطاب كراهية – تهجير قسري – استيلاء على ممتلكات – خطر إخفاء قسري – قصور مؤسسي لأجهزة الدولة

○ التاريخ: 28 مايو / أيار 2025

○ المكان: محافظة حمص – ريف حمص الشمالي – قرية حوش العسس – جنوب منطقة السعن الأسود

التفصيل: وثق المركز الدولي للحقوق والحريات، مساء الأربعاء 28 أيار / مايو 2025، تعرض حيّ علوي في قرية حوش العسس لهجوم طائفي منظم شنته مجموعات مسلحة قادمة من بلدة تلبيسة، بدعم من قوات رديفة. استهدف الهجوم عائلات من الطائفة العلوية، حيث جرت عمليات اعتقال تعسفي بحق 17 شابًا من عائلة خضور، ترافق مع تعذيب جسدي وشتائم طائفية. كما جرى ترهيب النساء ومحاولة خطف بعضهن، ما اضطر العديد منهن للفرار بمساعدة الجوار. وتم تسجيل استيلاء على سيارتين لعائلي خضور والحسن، ووضعت إشارات طائفية على منازل الحي تمهيدًا للاستيلاء عليها.

التقييم الحقوقي: يمثل الهجوم جريمة اضطهاد طائفي ممنهج، ترتقي إلى جريمة ضد الإنسانية وفق المادة 7 من نظام روما الأساسي. كما يشكل الاعتقال بدون إجراءات قضائية مخالفة للمادة 9 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والاعتداء الجسدي واللفظي يعد انتهاكًا للمادة 7 من العهد نفسه. يشير السلوك الجماعي للمهاجمين إلى سياسة تهجير قسري واستيلاء على الممتلكات، في خرق للمادة 17 من العهد الدولي، وللقواعد العرفية في القانون الإنساني.

التوثيق:

- وفق الشهادات، سبق هذا الهجوم حملة مماثلة بتاريخ 22 أيار 2025 شملت اعتقال 7 من أبناء العائلة أثناء عملهم في أراضٍ زراعية، دون المساس بجيرانهم من بالطائفة السنية. حاليًا، لم يتبق من العائلة في القرية سوى رجل طاعن في السن وزوجته محاصرين.
- وفق الشهادات، عرف من المعتقلين الاسماء التالية وجميعهم من المدنيين: علاء خضور - جعفر خضور - فؤاد خضور - يوسف خضور - عيسى خضور - محمد خضور. في حين تمكن بقية الشبان من الفرار كما تم ترهيب النساء والأطفال، وأجبرت بعض النساء على الهروب من المنازل بمساعدة الجوار وذلك بعد محاولة المهاجمين أسر وخطف بعضهن. حاليًا، لم يتبق في حوش العسس من العلويين سوى 2 رجل يبلغ من العمر 90 عامًا وزوجته التي تبلغ من العمر 75 عامًا وهما محاصران داخل المنطقة، في ظل صعوبة وصول أحد إليهما بسبب انتشار القوات. ويُذكر أن العائلة المعروفة محليًا باسم بيت العسس، وتحمل لقب خضور، تمتلك نحو 20 منزلًا في الحي، وتشير المعطيات إلى أن الهدف من الحملة هو تهجير العائلة بسبب انتمائها الطائفي، والاستيلاء على ممتلكاتها بالقوة، إذ وُصف كل علوي في الحي بأنه شبيح ومطلوب، في تبرير غير مستند إلى أدلة قانونية أو أحكام قضائية.

محافظة حمص

نوع الانتهاك: جرائم قتل (محاولة قتل عمد) – اضطهاد طائفي – قصور مؤسسي لأجهزة الدولة

○ التاريخ: 28 مايو / أيار 2025

○ المكان: محافظة حمص – ريف حمص الشمالي الغربي – بين قريتي قلة والشرقية – غرب سد تلدو

التفصيل: وثق المركز الدولي للحقوق والحريات، صباح الخميس 29 أيار / مايو 2025، محاولة قتل المواطن أسامة إبراهيم على الطريق الواصل بين قريتي قلة والشرقية. أقدم شخصان ملثمان كنا يستقلان دراجة نارية على إطلاق النار عليه من مسافة قريبة أثناء مروره منفردًا، مما أدى إلى إصابته بجروح بليغة في منطقة البطن والفخذ. نُقل المصاب في حالة حرجة إلى أحد المشافي القريبة لتلقي العلاج، في حين فرّ المهاجمان إلى جهة مجهولة.

التقييم الحقوقي:

يشكل استهداف مدني أعزل بإطلاق النار محاولة قتل عمد وجريمة ضد السلامة الجسدية وفقًا للمادة 6 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وانتهاكًا للحق في الحياة. إذا ثبت الطابع الطائفي للجريمة، فإنها تندرج ضمن أفعال التمييز العنيف المحظورة بموجب المادة 2 من العهد ذاته، وترتقي إلى جريمة كراهية تستوجب المحاسبة الجنائية

التوثيق:

- وفق الشهادات، التحقيقات الأولية التي أبلغ عنها أهالي قرية قلة تشير إلى أن دوافع الجريمة قد تكون مرتبطة بالانتماء الطائفي للضحية، في ظل أجواء من التوتر الطائفي السائدة في المنطقة

محافظة طرطوس

نوع الانتهاك: اضطهاد طائفي – جرائم قتل (شروع في قتل) – قصور مؤسسي لأجهزة الدولة

○ التاريخ: 28 مايو / أيار 2025

○ المكان: محافظة طرطوس – منطقة بجنين – قرية بيت سلامة – مفرق الصناعة

التفصيل: وثق المركز الدولي للحقوق والحريات، صباح الثلاثاء 27 أيار / مايو 2025، اعتداء أربعة مسلحين ملثمين يستقلون سيارة كيا ريو فضية اللون على المواطن سهيل حسامو.

التقييم الحقوقي:

الجريمة تُصنف كاعتداء طائفي عنيف وانتهاك للكرامة الجسدية والممتلكات الخاصة، في مخالفة للمادة 7 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، والمادة 5 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. كما يشكل الطابع الطائفي للجريمة انتهاكًا لمبدأ المساواة وحظر التمييز المنصوص عليه في المادة 26 من العهد ذاته.

التوثيق:

وفق الشهادات، وقع الحادث عند مفرق بيت سلامة حيث كان الضحية يقود سيارته (كيا ريو سوداء اللون)، حيث تم إنزاله

منها وضربه بشكل وحشي مع توجيه شتائم طائفية، ثم طعن بسكين في الكتف. تم تقييده ورميه لاحقاً في مفرق الصناعة بعد سرقة مركبته.

محافظة اللاذقية

نوع الانتهاك: خطف – اضطهاد طائفي – انتهاك حرمة المنازل – اختفاء قسري – قصور مؤسسي لأجهزة الدولة

○ التاريخ: 28 مايو / أيار 2025

○ المكان: محافظة اللاذقية – الريف الشرقي – منطقة صلفه – قرية الشيخ حسامو

التفصيل: وثق المركز الدولي لحقوق والحريات، مساء الأربعاء 28 أيار / مايو 2025، اختطاف كل من أمين قصيبي وشعبان أمين قصيبي من داخل منزل لهما في قرية الشيخ حسامو.

التقييم الحقوقي:

تُصنف الحادثة ضمن جرائم الاختفاء القسري المحظورة بموجب الاتفاقية الدولية لعام 2006، وتشكل انتهاكاً للمادة 9 من العهد الدولي، والمادة 3 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

إذا ثبت البعد الطائفي، فإن الجريمة تأخذ طابعاً من الاضطهاد الطائفي الذي يرقى إلى جريمة ضد الإنسانية.

التوثيق:

- وفق الشهادات ، تم تنفيذ عملية الخطف من قبل مجهولين بعد مداومة المنزل، دون إصدار أي منكرة قضائية أو تواصل مع ذوي المخطوفين.
- صورة حديثة للمخطوفين أمين قصيبي وشعبان أمين قصيبي



محافظة دير الزور

نوع الانتهاك: خطف - اضطهاد طائفي - انتهاك حرمة المنازل - اختفاء قسري - ضعف الدولة المركزية

○ التاريخ: 28 مايو / أيار 2025

○ المكان: محافظة دير الزور - قرية مرط

التفصيل: وثق المركز الدولي للحقوق والحريات، فجر الخميس 29 أيار / مايو 2025، اعتقال الشاب أكرم الرمزية من منزله في بلدة مرط من قبل دورية تابعة لقوات سوريا الديمقراطية (قسد).

التقييم الحقوقي: الاعتقال بدون مذكرة قضائية أو إشعار قانوني يُعد انتهاكاً واضحاً للمادة 9 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. كما أن انقطاع التواصل مع المعتقل يمثل خطر اختفاء قسري، ويخالف مبدأ المحاكمة العادلة المنصوص عليه في المادة 14 من العهد ذاته.

التوثيق:

- وفق الشهادات، لم يتم توجيه أي تهمة له أو إبلاغ عائلته بمكان احتجازه، وسط شكاوى من استمرار الاعتقالات العشوائية في مناطق سيطرة قسد بحق شبان البلدة.

محافظة الرقة

نوع الانتهاك: اعتقال تعسفي - انتهاك حرية الرأي - تهديد الخصوصية الرقمية - ضعف الدولة المركزية

○ التاريخ: 28 مايو / أيار 2025

○ المكان: محافظة الرقة - ريف الرقة الغربي - قرية السلحية

التفصيل: وثق المركز الدولي للحقوق والحريات، يوم الخميس 29 أيار / مايو 2025، اعتقال المدني محمد مكري الهادي من منزله في قرية السلحية على يد عناصر قوات سوريا الديمقراطية "قسد".

التقييم الحقوقي:

الاعتقال بسبب التعبير السلمي يشكل انتهاكاً للمادة 19 من العهد الدولي، ويخالف الضمانات القانونية لمحاكمة عادلة. كما أن مصادرة الأجهزة الرقمية تمثل تعدياً على الخصوصية بموجب المادة 17 من العهد ذاته.

التوثيق:

وفق الشهادات، سبب الاعتقال كان منشوراً نشره على فيسبوك ينتقد فيه سياسات الإدارة الذاتية. تمت مصادرة هاتفه ونقله إلى جهة مجهولة دون السماح له بالتواصل مع عائلته أو محام.

محافظة دمشق

نوع الانتهاك: خطر وشيك على المدنيين – قصور مؤسسي لأجهزة الدولة

○ التاريخ: 28 مايو / أيار 2025

○ المكان: محافظة دمشق – الغوطة الشرقية والغربية – بلدات حرستا، دوما، عربين، القابون، جوبر، زملكا،

كفر بطنا، سقبا، عين ترما، دير العصافير، المليحة

التفصيل: وثق المركز الدولي لحقوق والحريات، تساعد أنشطة عسكرية غير مسبقة في محيط الغوطة، تمثلت في نشر

دشم، تقطيع شوارع، نصب سواتر ترابية، وإدخال آلات عسكرية ثقيلة، مع تعزيزات بشرية وتسليح أهلي.

التقييم الحقوقي: لا توجد انتهاكات فردية موثقة بعد، لكن الظروف تشكل بيئة تهديد ممنهج لحياة المدنيين، وتشير إلى إخفاق

الدولة في حماية السكان، ما قد ينذر بوقوع جرائم مستقبلية يحتمل فيها الطرف المسيطر المسؤولية الكاملة

التوثيق:

وفق الشهادات، ترافق ذلك مع إعلان القابون كمنطقة خارجة عن السيطرة، وسط توقعات باندلاع مواجهات دامية بين القوات

الحكومية وجيش الإسلام، بعد اعتقال زعيمه في الإمارات. يعيش السكان حالة من الهلع.

محافظة دمشق

نوع الانتهاك: خطاب كراهية - تهديد علني لحياة المدنيين – قصور مؤسسي لأجهزة الدولة

○ التاريخ: 28 مايو / أيار 2025

○ المكان: محافظة السويداء – مدينة السويداء وريفها

التفصيل: وثق المركز الدولي لحقوق والحريات، مع انتهاء المهلة التي منحها الحكومة السورية لفصائل السويداء لتسليم

السلح، سجلت مظاهر تحدٍ علنية تمثلت في انتشار مسلحين داخل المدينة، واستعدادات لمواجهة مسلحة.

التقييم الحقوقي: لا توجد انتهاكات فعلية حتى لحظة التوثيق، لكن المؤشرات الميدانية تنذر بمخاطر شديدة على حياة المدنيين،

وغياب الوساطة والضمانات يمثل فشلاً في منع نزاع داخلي وشيك.

التوثيق:

● وفق الشهادات، الوضع يهدد بانتهيار الأمن المحلي واندلاع موجة انتقامية من قبل الحكومة في حال رفض التسوية.

محافظة دير الزور

نوع الانتهاك: اعتقال تعسفي فردي – خطر إخفاء قسري – ضعف الدولة المركزية

○ التاريخ: 28 مايو / أيار 2025

○ **المكان:** محافظة دير الزور – ريف دير الزور الشمالي الغربي – قرية محيميدة – شط الجزيرة

التفصيل: وثق المركز الدولي لحقوق والحريات، صباح الخميس 29 أيار / مايو 2025، اعتقال الشاب محمد عيد السلطان المنصور من أمام محله التجاري في قرية محيميدة على يد عناصر من قوات سوريا الديمقراطية "قسد".

التقييم الحقوقي:

يمثل الحادث اعتقالاً تعسفياً ينتهك ضمانات الحرية الشخصية بموجب المادة 9 من العهد الدولي. الاستهداف المدني في أماكن العمل يبعث برسائل ترهيب مجتمعي تمس بالحريات العامة.

التوثيق:

- وفق الشهادات ، تم تنفيذ الاعتقال ، دون توجيه أي تهمة واضحة، وترافق مع مصادرة هاتفه المحمول، دون إصدار مذكرة توقيف رسمية.

ثانياً – الحكومة السورية

محافظة حمص

نوع الانتهاك: اعتقال تعسفي فردي – خطاب كراهية – خطر إخفاء قسري

○ التاريخ: 28 مايو / أيار 2025

○ المكان: محافظة حمص – ناحية الدار الكبيرة – قرية الغور الغربية – قرب بلدية الغور واعدادية البنات

التفصيل: وثّق المركز الدولي لحقوق والحريات، ظهر يوم الأربعاء 28 أيار / مايو 2025، قيام عناصر من جهاز الأمن الداخلي السوري بمداهمة قرية الغور الغربية واعتقال المختار عيسى الشيخ سليم تعسفياً، وسط توجيه شتائم طائفية بحقه أمام عدد من الأهالي. أطلق سراحه لاحقاً بعد تدخل الشيخ أدهم الخطيب رئيس الهيئة العلمانية.

التقييم الحقوقي:

- الاعتقال على أساس طائفي يُعد اضطهاداً ممنهجاً وجريمة ضد الإنسانية (المادة 7 من نظام روما).
- الخطاب الطائفي والإهانات العلنية يمثلان انتهاكاً لمبدأ المساواة وعدم التمييز (العهد الدولي، المادة 26).
- استمرار تغيب عشرات المدنيين دون معلومات رسمية حول مصيرهم يدخل في إطار الإخفاء القسري المحظور.

التوثيق:

- وفق الشهادات، أفاد سكان القرية عن اختفاء 126 من أبنائها في حملات سابقة، دون معرفة مصيرهم حتى تاريخه، ما يُثير مخاوف واسعة من عمليات إخفاء قسري منهجي.
- صورة المعتقل المختار عيسى الشيخ سليم



محافظة حمص

نوع الانتهاك: اعتقال تعسفي جماعي – اضطهاد طائفي – خطر إخفاء قسري

○ التاريخ: 28 مايو / أيار 2025

○ المكان: محافظة حمص – ناحية القصير

التفصيل: وثّق المركز الدولي للحقوق والحريات، يوم الأربعاء 28 أيار / مايو 2025، تنفيذ حملة اعتقالات جماعية طالت ما لا يقل عن 80 مدنيًا من سكان قرية عكوم من أبناء الطائفة الشيعية، نفذتها إدارة الأمن الداخلي، دون إبراز أي أوامر قضائية.

التقييم الحقوقي:

- يشكل الاعتقال التعسفي الجماعي على أساس الانتماء الطائفي اضطهادًا ممنهجًا بموجب المادة 7 من نظام روما.
- غياب المذكرات القضائية والإجراءات القانونية يخرق المادة 9 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.
- احتمال الإخفاء القسري قائم في ظل انعدام التواصل مع المعتقلين، ما قد يرقى إلى جريمة ضد الإنسانية.

التوثيق:

- وفق الشهادات، الحملة جاءت ضمن تصعيد أمني استهدف قرى الشيعة على الحدود مع لبنان. أُغلقت الطرقات المؤدية إلى القرية، وصودرت الهواتف المحمولة، وانتشر عناصر الأمن في عدة مواقع.

محافظة حمص

نوع الانتهاك: اعتقال تعسفي – اعتداء جسدي – قصور مؤسسي لأجهزة الدولة

○ التاريخ: 28 مايو / أيار 2025

○ المكان: محافظة حمص – ريف حمص الغربي – ريف القصير

التفصيل: وثّق المركز الدولي للحقوق والحريات، يوم الأربعاء 28 أيار / مايو 2025، قيام جهاز الأمن الداخلي السوري بشن حملة مدامات في قرى حدودية تابعة لريف القصير بمحافظة حمص. أسفرت الحملة عن اعتقال أكثر من 100 عنصر من القوات الريفية المنتمين إلى الطائفة السنية،

التقييم الحقوقي: يشكل هذا الفعل انتهاكًا جسيمًا للمادة 9 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية التي تحظر الاعتقال التعسفي. كما أن غياب المعلومات عن مصير المحتجزين يرقى إلى مستوى الخطر الجدي لوقوع حالات إخفاء قسري، ما يخالف اتفاقية حماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري. إضافةً إلى ذلك، فإن تمييز المعتقلين على أساس الانتماء الطائفي يشكل انتهاكًا لمبدأ عدم التمييز المنصوص عليه في المادة 26 من العهد الدولي.

التوثيق:

- وفقًا للشهادات، فإن هؤلاء المعتقلين هم متعاقدون مدنيون مع الحكومة، وقد لجؤوا إلى هذا التعاقد بسبب حاجتهم الماسة إلى تأمين مصدر للرزق والمعيشة. إلا أن الجهات التي قامت باعتقالهم لم تراعي الظروف المعيشية لعائلاتهم، ولم توفر أي بدائل مالية تعويضية، رغم أن هؤلاء الأفراد يعتمدون كليًا على رواتبهم من هذا العمل. ويؤكد المعتقلون أنهم اضطروا إلى التعاقد مع الحكومة بسبب انعدام الخيارات الأخرى، لكنهم في الوقت ذاته يرفضون الانخراط في أي صراع طائفي.

محافظة حمص

نوع الانتهاك: اعتقال تعسفي جماعي – إعدام ميداني – اختفاء قسري – خطاب كراهية – تمييز طائفي

التاريخ: 28 مايو / أيار 2025

- المكان: محافظة حمص – ريف حمص الغربي – مناطق الحديد، تل كلخ، الرابية، وادي الموالي، باروجة
- التفصيل: وثق المركز الدولي لحقوق والحريات، يوم الخميس 29 أيار / مايو 2025، تنفيذ حملة أمنية عنيفة من قبل جهاز الأمن الداخلي السوري بمساندة القوات الريفية، استهدفت بلدات متعددة في ريف حمص الغربي ذات الغالبية العلوية. أفضت الحملة إلى اعتقال 24 مدنيًا من أبناء الطائفة العلوية دون أوامر قضائية، مع تسجيل حالات ضرب مبرح وشتائم طائفية مهينة أثناء الاعتقال. كما وثق المركز اختفاء 7 من المعتقلين دون أي معلومات رسمية عن أماكن احتجازهم.

التقييم الحقوقي:

- تشكل هذه الانتهاكات جريمة اضطهاد طائفي تمارسها أجهزة رسمية، مما يرتقي إلى جريمة ضد الإنسانية بموجب المادة 7 من نظام روما الأساسي.
- الاعتقال دون تهمة يعد انتهاكًا للمادة 9 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والإعدامات الميدانية تنتهك الحق في الحياة (المادة 6).
- الاختفاء القسري ينتهك الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، بينما يشكل خطاب الكراهية العلني تحريضًا على التمييز والعنف يخالف المادة 20 من العهد ذاته.

التوثيق:

- وفقًا للشهادات أثناء الحملة، نفذت القوات إعدامات ميدانية بحق 4 مواطنين بعد اتهامهم علنًا بالانتماء للطائفة العلوية ووصفهم بـ"الشبيحة"، دون تقديم أي أدلة أو محاكمة. كما تعرضت الممتلكات الخاصة للدمار والتخريب، وشوهت كتابات حاقة على جدران المنازل.

محافظة اللاذقية

نوع الانتهاك : اعتداء جسدي – خطاب كراهية – انتهاك حرمة المنزل - قصور مؤسسي لأجهزة الدولة

○ التاريخ: 28 مايو / أيار 2025

○ المكان: محافظة اللاذقية – ريف اللاذقية الجنوبي – منطقة جبلة – بيسيسين الغربية

التفصيل : وثق المركز الدولي للحقوق والحريات، يوم الأربعاء 28 أيار / مايو 2025، اقتحام مسلحين ملثمين منزل أحد المواطنين من آل البشلاوي في منطقة بيسيسين الغربية شرقي جبلة.

التقييم الحقوقي:

يشكل الحادث اعتداءً مركبًا يجمع بين انتهاك حرمة السكن والكرامة الجسدية والممتلكات، ويخالف المواد 17 و7 و26 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

كما أن الادعاء بالانتماء للأمن العام واستخدامه كغطاء للجريمة يهدد ثقة السكان بالمؤسسات، ويعرض مرتكبي الجريمة للمساءلة الجنائية بموجب القوانين المحلية والدولية.

التوثيق:

- وفق الشهادات ، ادعى المسلحان أنهما تابعا لجهاز الأمن العام، وقاما بخلع باب المنزل عنوة، والاعتداء على صاحبه بالضرب باستخدام مؤخرة السلاح، وتوجيه شتائم طائفية. كما تم سرقة مبلغ مالي قدره 12,000 دولار أميركي، وتخريب أثاث المنزل. الضحية يمتلك معرضاً لبيع السيراميك في المنطقة، ويُعتقد أن الاستهداف ذو خلفية اقتصادية ووطنية مشتركة.

ثالثاً – الجيش الإسرائيلي

محافظة القنيطرة

نوع الانتهاك : انتهاك سيادة – ترويع – خرق اتفاقية فض الاشتباك – ضعف الدولة المركزية

○ التاريخ: 28 مايو / أيار 2025

○ المكان: محافظة القنيطرة – ريف القنيطرة – محيط بلدة الصمدانية الشرقية

التفصيل : وثق المركز الدولي للحقوق والحريات، صباح يوم الخميس 29 أيار / مايو 2025، قيام جيش الاحتلال الإسرائيلي بتنفيذ توغل عسكري محدود داخل الأراضي السورية، انطلاقاً من قاعدة المهمة في ريف القنيطرة.

تكوّن الرتل من دبابتين وآليتين عسكريتين، وتقدّم باتجاه بلدة الصمدانية الشرقية، قبل أن ينسحب بعد فترة قصيرة. التوغل لم يترافق مع اشتباك مباشر، لكنه تسبب بحالة ذعر لدى السكان، خصوصاً مع عدم وضوح هدف التحرك أو الجهة المستهدفة.

التقييم الحقوقي:

يشكل هذا التوغل خرقاً واضحاً للسيادة السورية، وانتهاكاً للمادة 2 من ميثاق الأمم المتحدة التي تحظر استخدام القوة أو التهديد بها ضد وحدة أراضي أي دولة.

كما أن أي تحرك عسكري دون تفويض أممي أو تهديد مباشر يشكل جريمة عدوان وفقاً للتعريف الوارد في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (المادة 8 مكرر).

التوثيق:

- لم يسجل توثيق

محافظة درعا

نوع الانتهاك: ترويع – خرق سيادة - اتفاقية فض الاشتباك – ضعف الدولة المركزية

○ التاريخ: 28 مايو / أيار 2025

○ المكان: أفضة درعا – ريف درعا الغربي – منطقة حوض اليرموك – سرية صيصون

التفصيل: وثق المركز الدولي لحقوق والحريات، صباح الخميس 29 أيار / مايو 2025، دخول قوة عسكرية تابعة لجيش الاحتلال الإسرائيلي مؤلفة من 6 سيارات عسكرية إلى سرية صيصون الواقعة في منطقة حوض اليرموك غربي محافظة درعا.

التقييم الحقوقي:

يشكل التوغل خرقاً للسيادة السورية وانتهاكاً للمادة 2 من ميثاق الأمم المتحدة. كما أن تحركات عسكرية دون تفويض أممي أو وجود حالة نزاع مباشر يُعد عملاً عدائياً محظوراً، ويرتقي إلى "جريمة عدوان" بموجب المادة 8 مكرر من نظام روما.

التوثيق:

وفق الشهادات، تزامن التوغل مع تحليق مكثف لطائرات استطلاع إسرائيلية في أجواء ريف درعا الغربي، وقد انسحبت القوة بعد وقت قصير دون اشتباك، بينما عاش السكان حالة من الذعر والقلق.

محافظة السويداء

نوع الانتهاك: تهديد سلامة الطيران المدني – خرق أجواء سيادية – ضعف الدولة المركزية

○ التاريخ: 28 مايو / أيار 2025

○ المكان: محافظة السويداء – أجواء محافظة السويداء

التفصيل : وثق المركز الدولي لحقوق والحريات، صباح الخميس 29 أيار / مايو 2025، تحليق ثلاث مروحيات عسكرية إسرائيلية في أجواء محافظة السويداء، متجهة من الغرب نحو الشرق.

التقييم الحقوقي:

التحليق العسكري غير المصرح به فوق أراضي دولة ذات سيادة يُعد انتهاكاً للقانون الدولي وتهديداً مباشراً للطيران المدني وللسلم المجتمعي، ويشكل مخالفة للمادة 1 من اتفاقية شيكاغو للطيران المدني الدولي.

التوثيق:

وفق الشهادات ، أثار التحليق قلقاً واسعاً في أوساط السكان، خاصةً مع التوترات المتصاعدة في الجنوب السوري، دون صدور أي بيان رسمي من القوات الحكومية

رابعاً – الجيش التركي

محافظة الرقة

نوع الانتهاك: اعتقال تعسفي – جرائم قتل (إعدام ميداني)

○ التاريخ: 28 مايو / أيار 2025

○ المكان: محافظة الرقة – ريف الرقة الشمالي – بلدة سلوك

التفصيل : وثق المركز الدولي لحقوق والحريات، صباح الخميس 29 أيار / مايو 2025، قيام فصيل "صقور السنة" التابع للجيش الوطني الموالي لتركيا بإعدام شابين من أبناء بلدة سلوك ميدانياً بعد اعتقالهما.

التقييم الحقوقي:

يمثل الحادث إعداماً خارج نطاق القانون وخرقاً فادحاً للمادة 6 من العهد الدولي.

يُحْمَلُ الفصل المسؤولية القانونية كاملة بموجب القانون الإنساني الدولي، وتُعد الجريمة جريمة حرب إذا ثبت الطابع المنهجي أو وجود أوامر قيادية.

التوثيق:

- وفق الشهادات ، الشابان هما محمود عبد الله المحمود (24 عامًا) ومحمود محمود الأسود (27 عامًا). تمت العملية بعد اعتقالهما من منزل لهما، واقتيادهما إلى جهة مجهولة، ليُعثَر لاحقًا على جثتيهما قرب مستودعات الحبوب في البلدة.

محافظة الرقة

نوع الانتهاك: اعتقال تعسفي جماعي – تعذيب نفسي – إخفاء قسري – ضعف الدولة المركزية

○ التاريخ: 28 مايو / أيار 2025

○ المكان: محافظة الرقة – ريف الرقة الشمالي – بلدة سلوك

التفصيل: وثق المركز الدولي للحقوق والحريات، الخميس 29 أيار / مايو 2025، قيام مجموعات مسلحة من فصيلي "جيش الشرقية" و"صقور السنة" التابعين للجيش الوطني الموالي لتركيا، باعتقال 22 مدنيًا من بلدة سلوك.

التقييم الحقوقي:

هذه الواقعة تمثل انتهاكًا مركبًا وجريمة قتل محتملة، تبدأ بالاعتقال التعسفي والإكراه على الإدلاء بمعلومات زائفة، وتنتهي بتهديد الحياة. كما تمثل مخالفة صريحة للامانتين 7 و14 من العهد الدولي، وترقى إلى جريمة ضد الإنسانية إذا ثبت مقتل المعتقلين لاحقًا.

التوثيق:

وفق الشهادات ، تم إجبار المعتقلين على الإدلاء باعتراضات ملفقة أمام الكاميرات بأنهم من "قول النظام"، مع تصويرهم في موقع زائف، ثم اقتيادهم إلى جهة مجهولة. يرجح شهود محليون أنه تم إعدامهم لاحقًا لإخفاء واقعة التزييف.

محافظة الرقة

نوع الانتهاك: اعتقال تعسفي جماعي – تجنيد قسري للأطفال – تمييز على أساس النوع والعمر – ضعف الدولة المركزية

○ التاريخ: 28 مايو / أيار 2025

○ المكان: محافظة الرقة – مدينة الرقة – ساحة الإطفائية

التفصيل: وثق المركز الدولي للحقوق والحريات، يوم الخميس 29 أيار / مايو 2025، تنفيذ حملة أمنية واسعة من قبل "قسد" في ساحة الإطفائية وسط مدينة الرقة، شملت توقيف وتفتيش عشرات السيارات واعتقال 14 مدنيًا بينهم 7 أطفال.

التقييم الحقوقي:

• يمثل تجنيد الأطفال انتهاكًا خطيرًا لاتفاقية حقوق الطفل (المادتان 38 و39)، ويصنف كجريمة حرب بموجب المادة 8 من نظام روما الأساسي.

• الاعتقال العشوائي دون أمر قضائي يمثل خرقًا للمادة 9 من العهد الدولي.

التوثيق:

وفق الشهادات ، جرى اقتياد الأطفال إلى مقرات غير معلومة تمهيدًا لسوقهم للتجنيد الإجباري، في مخالفة صريحة للقوانين الدولية المتعلقة بحقوق الطفل.

محافظة حلب

نوع الانتهاك: قصف جوي يستهدف مناطق مدينة – جرائم قتل (قتل مدنيين) -- ضعف الدولة المركزية

○ التاريخ: 28 مايو / أيار 2025

○ المكان: محافظة حلب – ريف حلب الشرقي – محيط سد تشرين

التفصيل: وثق المركز الدولي للحقوق والحريات، يوم الخميس 29 أيار / مايو 2025، مقتل 11 مدنيًا وإصابة آخرين، في قصف مزدوج على محيط سد تشرين.

التقييم الحقوقي:

يمثل القصف العشوائي على منطقة مدنية جريمة حرب بموجب المادة 8 من نظام روما الأساسي، خاصة مع عدم وجود أهداف عسكرية واضحة في الموقع المستهدف.

عدم التمييز بين المقاتلين والمدنيين، وعدم اتخاذ احتياطات كافية لحماية السكان، يمثل خرقًا للبروتوكول الإضافي الأول لاتفاقيات جنيف.

التوثيق:

وفق الشهادات ، نُفذ القصف الأول من طائرة مسيرة تركية من طراز "بيرقدار" أثناء اشتباك بين "قسد" و"الجيش الوطني"، بينما نُفذ القصف الثاني من طيران "شاهين" التابع لهيئة تحرير الشام المعدل محليًا استُخدمت ذخائر شديدة الانفجار، وسقط الضحايا في صفوف عرب وأكراد، معظمهم من سكان الأحياء المحيطة